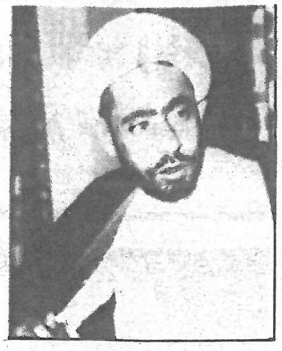

الكلام فى
علم الاخلاق وعلم الشرائع

المحاضرة

السابعة والعشرون

لفضيلة

الشيخ سليمان المدنى

تحدث فضيلة الشيخ سليمان المدنى فى المحاضرة السابقة فى اطار الكلام فى علم الاخلاق وعلم الشرائع عن تعريف علم الاخلاق وعلم الشرائع وأوضح فضيلته ان علم الاخلاق هو العلم الذى يتكفل ببيان احوال القلب وما يعتريه من امراض وملكات فاسدة وقال ان علم الاعتقادات وعلم الاخلاق وعلم الشرائع من اهم علوم الدين وهى لا تؤخذ من كل مكان او مصدر .. كما تناول فضيلته الاجتهاد وما ورد فيه من آراء المتأخرين والمتقدمين ووصل فضيلته فى المحاضرة لحد ذكر رواية عن ان النبى عندما اراد ان يرسل قاضياً الى اليمن سأله بماذا تقضى ؟ فاجاب بكتاب الله وسنته وان لم اجد اجتهد برأيي واقيس الاشباه والنظائر ..
وفى هذا العدد ننشر الجزء المتبقى من المحاضرة ..

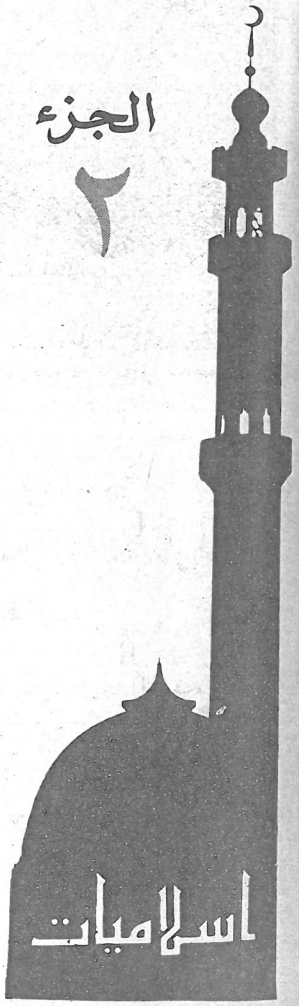

● يقول فضيلة المحاضر :

وقد كتب عمر بن الخطاب فى ايام خلافته الى القضاة فى سائر الامصار كتاباً فحواه : انه اذا وردت اليكم قضية، فانظروا فى كتاب الله فان لم تجدوا فانظروا فيما وصل اليكم من قضاء رسول الله ، فان لم تجدوا فاجتهدوا رأيكم وقيسوا الاشباه والنظائر .. ومن هنا ومن هذه الرواية وهذه الرسالة تأسس الدليل العقلي والقياس والاستحسان .. من قضية الخلافة تأسس الاجماع ومن هذه الرسالة تأسس دليل العقل ودليل القياس ودليل الاستحسان واصبح شيعة المسلمين بين فريقين مجتهد ومقلد .. وهم لا يرون الاجماع عندما يرد فى كلماتهم بهذا المعنى وانما يعتبرون فى ذلك اتفاق تلامذة الائمة صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين على ورود هذه الرواية عنهم، فالاجماع عندهم تابع للرواية لا الرواية مستنبطة من الاجماع، كما قد يفهم من بعض حكمات المتأخرين من ان الرواية اجماع، لان الاجماع لا يكون حجة الا بدخول المعصوم فيه، فتكون الرواية اجماعاً . بل ان مصطلح الاجماع عند المتقدمين هو اتفاق الاصحاب على ورود الرواية عنهم وذلك لما وردت به الرواية عن الصادق عليه السلام فى ان رجلين من شيعتك تداريا فى امر فاختارا رجلين ينظران فى امرهما فاختلفا.. قال يعمل بقول اكثرهما معرفة باحكامنا او اشدهما اطلاعاً على احكامنا قالا فانهما كذلك.. قال باكثرهما رواية.. قالا فانهما عند اصحابك كذلك .. قال بقول اعدلهما .. قالا فانهما عند شيعتك كذلك .. قال خذْ بما اشتهر عند اصحابك ودع الشاذ النادر، فان المجمع عليه لا ريب فيه فاخذوا لفظ الاجماع من هذه الرواية بان الرواية المجمع عليها عند اختلاف القاضيين بالتمسك باحدى الروايتين، ولا طريق للترجيح بشخصية القاضى فى الاعلمية او اكثرية الاطلاع او اكثرية الرواية او الاعدلية اذا تساويا ولم يمكن الترجيح بينهما بالمزايا الشخصية ، فعندئذ ينظر، فان كان احدهما اعتمد على الرواية المتفق على ورودها والثانى اعتمد على رواية غير متفق على ورودها يؤخذ بالرواية المتفق على ورودها لقوله عليه الصلاة والسلام فان المجمع عليه.. وانما صاروا الى ذلك لقول النبى (ص) وانما الامور ثلاثة امر بينّ رشده فيتّبَع وامر بيّن غية فيجُتنب.. وشبهات بين ذلك، فمن ترك الشبهات نجا من المحرمات ومن ارتكب الشبهات وقع فى المحرمات وهلك من حيث لا يعلم .. ومعنى ذلك ان احكام الشريعة بعضها ما هو معلوم الحليّة ، فهذا يفتي به الفقيه ويعمل به الناس وبعضها ما هو معلوم الحرمة فهذا يفتي به الفقيه ويمتنع عنه الناس وبعضها ما هو مشتبه فى فهمه من كتاب الله او من سنة رسوله (ص) او من كلمات الخلفاء القائمين مقامه او انه لم يرد

فيه نص أصلاً فيكون موضعه موضع الاشتباه بين ان يدخل فى قسم الحلال ، والحلال هنا يشمل الواجب والندب والمباح كما ان الحرام لا يشمل الا الحرام، اى ان المكروه ايضاً قد يدخل فى قسم الحلال، وقد يكون محرماً، إما لتعارض النصوص الواردة فى المسالة بحيث لا يمكن الجمع بينها جمعاً عُرَفياً تقتضيه اللغة او تقتضيه القواعد المنصوصة عن الائمة صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، او لخلو المسالة من النص مطلقاً ، كما يسمونها اليوم مثلاً ، لو فرضنا وجودها بالمسائل المستحدثة، مسالة لم يقل فيها الله سبحانه وتعالى قولته، وما بينّها النبى لامته، وما ذكرها الائمة لشيعتهم فاذا وجدت مسالة بهذا النوع فهل يجوز للفقيه ان »

أحكام الشريعة بعضها معلوم الحلّية، فهذا يفتي به الفقيه ويعمل به الناس وبعضها ما هو معلوم الحرمة فهذا يمتنع عنه الناس

يفتي فيها ؟! بمقتضى قواعد الاقدمين لا يجوز ان يفتي فيها .. فان افتى فيها كان متقولاً على الله وعلى النبى (ص) لانها ليست من الحلال البين ولا الحرام البين، وانما يترك الناس وسجيتهم. من شاء ان يعمل ومن شاء الا يعمل لانها موضع التوسعة على الخلق.. يقول الله سبحانه وتعالى (ياايها الذين آمنوا لا تسالوا عن اشياء إن تُبد لكم تسؤكم، وان تسالوا عنها حين ينزل القران يبدلكم) وفى الحديث عن الائمة الاطهار (ان الله ترك اموراً لم يبيّنها لا جهلاً بها ولكن توسعة على الخلق فلا تسالوا عنها.. وان الخوارج اكثروا مسالة حتى ذاقت عليهم الطريق فمرقوا من الدين كما يمرق السهم من الرمية ...)

هناك مسائل ان كانت فى الكتاب او كانت فى السنة، فيجوز للفقيه على نحو واضح ان يفتي فيها وان لم تكن فى الكتاب ولا فى السنة بنحو واضح وكانت على وجه التشابه فان من وظيفة الفقيه هنا ان يتوقف وان يحتاط لنفسه ولمن ياخذ عنه.. وان لم تكن ايضاً فى الكتاب ولا فى السنة فعلية ان يتوقف وان يعمل بالاحتياط وان يترك الناس من شاء فعل ومن شاء لم يفعل ..

يقول صاحب كتاب الحقائق... وبعد ان جرت هذه الشبهة فى متاخر المتاخرين الى ذويهم واخلافهم اوقعوا الجماهير فى التيه، ونحن نبين لهم منهجاً اذا ارجعوا اليه يُنجون ببركة الله.. ويقول ان هذا المنهج ان كان يعرف الانسان رجلاً كما وصف هو فى الكتاب ممن يلتزم طريقة اصحاب الائمة رجع اليه فى اموره، سواء بواسطة او بوسائط او بلا واسطة، وان كان لا يعرف احداً ممن تتوفر فيه تلك الشروط ولكن حسن ظنه باحد من انه قد يكون منهم مما يرى من عدالته وورعه وتقواه وزهده، فانه عليه ان يساله مسائل دينه، فاذا ساله عن المسالة فان عليه ان يساله امن كتاب الله وسنة رسوله واقواله الائمة اخذتها، فان قال له نعم عمل بها، وان قال له اجتهدت فيها برايي او اخذت فيها باجماع او بعقل او غير ذلك سال غيره ..

على اية حالة ان خلاصة مبحث صاحب الكتاب فى طرق تحصيل علم الاخلاق وعلم الشرائع هو الرجوع الى كتاب الله وسنة رسوله (ص) واقوال الائمة خاصة دون اقوال الرجال ودون ارائهم ، انما ان يكون مباشرة فيما اذا كان قادر هو ذاته على الرجوع اليها، او بواسطة القادرين على فهمها واعطاء معانيها اليه، فان الفقه والاخلاق على ذلك يكون كتاباً وسنّة مروية بالمعنى، ولا يصح مطلقاً عنده العمل فى الشرائع والاخلاق والاعتقادات بغير كتاب الله وسنة رسوله (ص) وانه لا ضير فى الرجوع الى ذلك بلا واسطة او بواسطة او بوسائط متعددة ..

على هامش المحاضرة

ويعد ان انتهى فضيلة الشيخ سليمان المدني من محاضرته فتح الباب للحضور لاستفسار والقاء الاسئلة، وقد بيّن فضيلته بالشرح الوافى والتفصيل بعض الأمور المتعلقة بعلم الشرائع والاخلاق واوضح فضيلته رأي الدين فيها ، نوردها فيما يلى تعميماً للفائدة .

● المحدث فى التعريف هو الفقيه الذي يلتزم بالرواية والذى ينقل الحديث فقط هو الراوى، وذلك لقول النبى (ص) (رحم الله امرءاً سمع مني قولاً فوعاه فادّاه كما وعاه، فرب حامل فقه وليس بفقيه) فالذى ينقل الفقه يقال له راو ولكن الذي يحمل الفقه يقال له محدّث ، فالمحدث يلزم ان يكون دارياً بالحديث وليس مجرد راو للحديث .. يقول الامام امير المؤمنين عليه السلام (العلماء تحزنهم الدراية والجهّال تفرحهم الرواية) يعني ان الانسان الجاهل يرى نفسه يحفظ فى قلبه كثيرا من الروايات فيفرح ويقول انني اعلم الناس وهو لا يعرف معني تلك الروايات، ولا يتدبر معناها لا يعرف كيف يستخرج اسرارها، هذا راو يفرح بروايته. والعالم ربما يكتفى بروايات قليلة، لا يتمكن من حفظ الروايات الكثيرة لانه يكون مشغولاً بدراية تلك الروايات.. اذا راي الرواية يكون جلّ همه معرفة اسرارها ومؤدى معانيها والغوص فى بحرها والتقاط ما فيها من اللآلي.. طبعاً هذا اذا وجد ان فهمه قد كلّ وذهنه قد توقف ولم يصل الى معنى يحزن، ولذلك يقول امير المؤمنين عليه السلام (العلماء تحزنهم الدراية والجهّال تفرحهم الرواية ..) .. فالراوي على اي حال اذا لم يدّع العلم بروايته يكون ممن نالته الرحمة، لدعاء النبى

دعوة القراء الافاضل للمشاركة فى باب استفسارات دينية

بمناسبة شهر رمضان المبارك تقوم المواقف بتخصيص زاوية للاسئلة والاستفسارات الدينية التى تصلها من القراء الكرام وسوف يقوم بالاجابة على هذه الاستفسارات نخبة من العلماء والاساتذة الافاضل وذلك خدمة للقراء الكرام .

فنرجو من لديه استفسارات فى مختلف شئون الحياة والدين ان يبادر بارسالها الى

مجلة المواقف
زاوية استفسارات دينية
ص.ب : ١٠٨٣ ـ البحرين

من حكمة الله على عباده انه ترك اموراً لم يبينها لا جهلاً بها ولكن للتوسعة على الخلق فلا تسألوا عنها ..

(ص) بقوله (رحم الله امرءاً سمع مني شيئاً فوعاه ثم اداه كما وعاه، فرب حامل فقه وليس بفقيه) .

● **هناك فى الاسلام فئتان بيناهما فى محاضرات سابقة، فئة قالت بامامة الائمة صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين، والزمت نفسها بالرجوع الى الائمة فى كل شيء من صغيرة وكبيرة، من العقائد والاخلاق والاحكام والشرائع ، وفى كل ما يفتون ويقولون .. وفئة لم تقل بامامة الاثنى عشر، فمن لزم هذه الفرقة فهو ناج، ومن لم يلزمها تماماً فامره الى الله سبحانه وتعالى، ولا اقول اخبارياً اصولياً او متوسطاً او غير ذلك، لانها اسماء ومصطلحات اتخذت ما انزل الله بها من سلطان ولكن انما سمي هؤلاء مثلا بالاخباريين لانهم يلزمون انفسهم بروايات اهل البيت الزاماً تاماً ، وسمى اولئك بالاصوليين لانهم يدّعون انهم يؤصّلون لانفسهم الاصول .**

إستدراك

نشر على الصفحة رقم ١٢ من العدد الماضي وضمن موضوع علم الاخلاق وعلم الشرائع لفضيلة الشيخ سليمان المدني عنوان جانبي نصه (لايوجد نص يحرم الاجتهاد في مقابل اجتهاد النبي والائمة) وقد سقط سهواً الاشارة الى القائل بهذه العبارة حيث انها جاءت في سياق آراء السيد محمد تقي الحكيم والذي طرح فضيلة المحاضر آراءه وناقشها في المحاضرة ... ومن ضمنها الرأي الموضح في العنوان المشار اليه ، الامر الذي قد يفهم منه ان هذا القول منسوب لفضيلة الشيخ سليمان المدني بينما هو من جملة الآراء التي ناقشها فضيلته ... وبين اوجه الاتفاق والاشتباه فيها ... لذا لزم التنويه ...

● من يؤمن باهل البيت، ولا يؤمن برواياتهم فهذا انسان جاهل او كما نسميه خرافي ليس مسلماً واقعياً ، فان من يؤمن باهل البيت عليهم السلام يلزمه الاخذ باقوالهم والا كيف يقول انه متبع لهم ؟! على انه

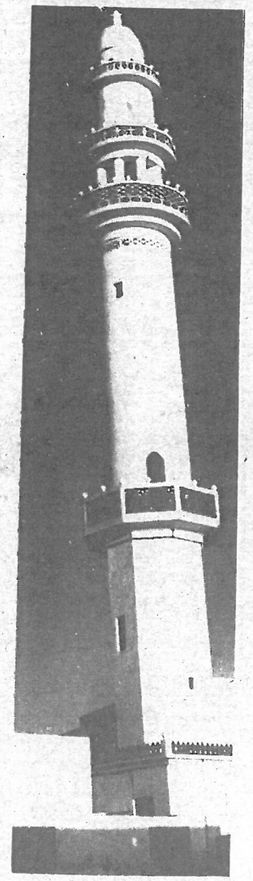

هناك امر سوف ابينه فى محاضرات آتية، وهو باب المجادلة فى الدين.. موارد المنهى عنها وموارد المسموح بها والآداب التى يلزم ان تكون للمناظر فى الدين، كيف يناظر الانسان فى دينه، كيف يجادل الانسان مثلاً فى دينه ؟.. ما هى اداب المجادلة ؟ وآداب المناظرة الشرعية. فان الانسان ما لم يلتزم بالاداب الشرعية فى مناظراته ومجادلاته ويتعمد اسلوب المجادلة التى يتبعها علماء الكلام من هذه الفرق، وان كان ظاهرها الاحتجاج والافهام والسكوت لكنها لا تجلب أحداً الى الحق ولا تبعد احداً عن باطل ولا تقرب اليك نفس انسان، بل بالعكس تزيده منك بعداً فانه ليس ابعد من قلوب الرجال من ان تجادلهم وان تماحكهم فان المجادلة والمماحكة منهي عنها فى الشرع، لكن ليس مطلقاً، لان الله سبحانه وتعالى منعها واستثنى، فقال .

ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتى هى احسن) ففى صلب الآية نهى عن المجادلة ولكن هناك استثناءاً اذ قال (الا بالتى هى احسن) ، بمعنى اعتماد اسلوب معين هو اسلوب الدعوة والارشاد وليس اسلوب المماحكة والمخاصمة والمغالبة. حتى لا تتوغل ولا تتازم النفوس والقلوب،

فان القلب الذي يتأزم لا يجابره بعد ذلك فقلوب الرجال مثل الزجاج اذا ما انصدعت لا يمكن لأم ذاك الصدع

واذا ما انكسرت لا يمكن جبر ذلك الكسر ، لذلك فان الله سبحانه وتعالى علم انبيائه ورسله كيف يجادلوا فى الدين.. والمؤمن عليه ان يقتدي بالانبياء والاوصياء فى طريقة المجادلة والمناظرة .. وما لم يلتزم باداب المناظرة والمجادلة لا يكون متبعاً لاساليب الانبياء .

الاجماع عندهم تابع للرواية لا الرواية مستنبطة من الاجماع والاجماع لا يكون حجة الا بدخول المعصوم فيه

بسم الله الرحمن الرحيم

إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم

صندوق الزكاة

يقوم صندوق بتلقي وايداع الواطنوف من زكاة ورصدها وتوزيعها

أخي المواطن

إن الزكاة ركن من أركان الإسلام، فبادر بأدائها تنل ثواب الدنيا والآخرة

لدفع الزكاة وللإستفسار: اتصل: بصندوق الزكاة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ص.ب ٢٥٠ ـ ت ٥٣٥٥٧٠/٥٣٢٩٠

والله الموفق